

قرار رقم (١٦٩١) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٦ / ٧ / ٢٠٢٣

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة تشب لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	محمد خالد عبد السلام الشرملسى	٤٩٧٩٩	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٨٢٣١٦٠٠٧٧١
٢	هاجر محمد محمد خفاجى	٤٩٨٠٠	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٨١٥٢٤٠٠٨٨٥
٣	مى محمد عبده عبد العال	٤٩٨٠١	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٨٣١٢٥٠٠٣٢٥
٤	علاء حسنين عمران نصر	٤٩٨٠٢	تشب لتأمينات الحياة	٢٧٧٠٢٠٩٠١٠٣٩١٨
٥	محمد حمدى محمد سليمان	٤٩٨٠٣	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٢٠٧٠٩٢١٠٢١٥٦
٦	اسلام صلاح فراج سعد	٤٩٨٠٤	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٩٠٨١٠٢٧٠٢٧٥٩
٧	محمد عادل احمد حسن	٤٩٨٠٥	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٢٠١٠١٠٨٥١٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح